



نظرية الظروف الطارئة	اسم المادة	.1
0432910	رقم المادة	.2
3	الساعات المعتمدة (نظرية، عملية)	.3
3	الساعات الفعلية (نظرية، عملية)	
لا يوجد	المتطلبات السابقة/المتطلبات المتزامنة	.4
دكتوراه	اسم البرنامج	.5
	رقم البرنامج	.6
الأردنية	اسم الجامعة	.7
الشريعة	الكلية	.8
الفقه وأصوله	القسم	.9
-----	مستوى المادة	.10
2022 /2021	العام الجامعي/ الفصل الدراسي	.11
دكتوراه	الدرجة العلمية للبرنامج	.12
لا يوجد	الأقسام الأخرى المشتركة في تدريس المادة	.13
العربية	لغة التدريس	.14
2015/2014	تاريخ استحداث مخطط المادة الدراسية/ تاريخ مراجعة مخطط المادة الدراسية	.15

## 16. منسق المادة

لا يوجد

## 17. مدرس المادة : أ. د. جميلة الرفاعي

الرجاء إدراج ما يلي: رقم المكتب 24035

، الساعات المكتوبة : ن ر (11-10)

، رقم الهاتف 24035

، البريد الإلكتروني [dr.jameala@yahoo.com](mailto:dr.jameala@yahoo.com)[Jamealeh@ju.edu.jo](mailto:Jamealeh@ju.edu.jo)

**18. وصف المادة**

- 1- العرض لتعريف نظرية الظروف الطارئة واهميتها .
- 2- العرض التكيفي الفقهي لنظرية الظروف الطارئة .
- 3- العرض للأدلة الاجمالية والتفصيلية لنظرية الظروف الطارئة.
- 4- العرض لمسائل وتطبيقات خاصة لنظرية الظروف الطارئة.

**19. أهداف تدريس المادة ونتائج تعلمها**

**أ- الأهداف:**

- أن يتعرف الطالب على مصطلح نظرية الظروف الطارئة .
- أن يتفهم الطالب أهمية النظرية في الحياة العملية والقانون.
- أن يعلم الطالب أن أدلة نظرية الظروف الطارئة .
- أن يتعرف على الآراء الفقهية المختلفة في نظرية الظروف الطارئة .
- أن يتعرف على تكبيقات النظرية

**ب- نتائج التعلم: يتوقع من الطالب عند إنتهاء المادة أن يكون قادرًا على أن:**

يتوقع من الطالب بعد إنتهاء المادة أن يكون قادرًا على ما يلي :

**أ- الفهم والاستيعاب :**

- 1 يتوقع من الطالب أن يفهم المصطلحات الأساسية في نظرية الظروف الطارئة.
- 2 يتوقع من الطالب أن يفهم شروط نظرية الظروف الطارئة

**ب- المهارات الفكرية والمعرفية والتحليلية :**

- 1 يتوقع من الطالب أن يقارن بين الأقوال الفقهية في نظرية الظروف الطارئة.
- 2 يتوقع من الطالب أن يميز بين نظرة الفقهاء الاربعة في نظرية الظروف الطارئة.
- 3 يتوقع من الطالب أن يحلل وجهة نظر الفقهاء وتطبيقاتهم في النظرية
- 4 يتوقع من الطالب أن يختار الآراء التي تناسب مع الدليل الصحيح.

**ج- المهارات الخاصة :**

- 1 أن يتدرب الطالب على مسائل في نظرية الظروف الطارئة
- 2 أن يطبق الطالب المسائل الفقهية في النظرية في مسائل العقود والمعلمات وغير ذلك.
- 3 أن يعمل بور بوينت للمواد التي درسها ويشرحها أمام الطلاب

**د- المهارات الإبداعية القابلة للتحول :**

- 1 زيادة قدرة الطالب على استيعاب النظرية.
- 2 إقدار الطالب على الحق النظري بأدلتها الشرعية .

## 20. محتوى المادة الدراسية والجدول الزمني لها

المحتوى	الأسبوع	المدرس	نتائج التعلم المتحقق	أساليب التقييم	المراجع
مفهوم نظرية الظروف الطارئة	2-1	جميله الرفاعي	معرفة مفهوم نظرية الظروف الطارئة	تقارير ورقية	كتاب النظرية وكتب فقهية قديمة أصلية
ادلة نظرية الظروف الطارئة	4-2	=	معرفة ادلة نظرية الظروف الطارئة	واجبات	=
قواعد نظرية الظروف الطارئة	8-5	=	معرفة قواعد نظرية الظروف الطارئة	طرح أسئلة والاجابة عليها	=
عقد الايجار عند الانفاف	10-9	=	معرفة عقد الايجار عند الانفاف	أسئلة شفوية	=
الجوانح عند المالكية	13-11	-	معرفة الجوانح عند المالكية	اسئلة شفوية	=
تطبيقات النظرية في الحقوق الخاصة	16-14	=	معرفة تطبيقات النظرية في الحقوق الخاصة	مناقشة	=

## 21. النشاطات والاستراتيجيات التدريسية

يتم تطوير نتاجات التعلم المستهدفة من خلال النشاطات والاستراتيجيات التدريسية التالية:

المحاضرات النظرية

حلقات نقاشية

داتا شو وبور بوينت

تحضير الكلبة الدروس

تقدير علمي

ابحاث علمية

## 22. أساليب التقييم ومتطلبات المادة

يتم إثبات تحقق نتاجات التعلم المستهدفة من خلال أساليب التقييم والمتطلبات التالية:

- |    |                              |
|----|------------------------------|
| -1 | اختبار منتصف الفصل 30        |
| -2 | الاعمال البحثية والواجبات 30 |
| -3 | الاختبار النهائي 40          |

**23. السياسات المتبعة بالمادة**

- |    |  |
|----|--|
| أ- | سياسة الحضور والغياب حسب تعليمات الجامعة                                       |
| ت- | الغياب عن الامتحانات حسب تعليمات الجامعة                                       |
| ث- | تسليم الواجبات في الوقت المحدد حسب تعليمات المدرس                              |
| ج- | إجراءات السلامة والصحة   |
| د- | الغش والخروج عن النظام الصفي تطبق تعليمات الجامعة النافذة                      |
| ه- | إعطاء الدرجات بناء على اساليب التقييم سالفة الذكر                              |
| و- | الخدمات المتوفرة بالجامعة والتي تسهم في دراسة المادة الغرف الصفية ووسائل العرض |

**24. مصادر التعلم والتعليم (المرافق، المعدات، الأجهزة، البرمجيات، المختبرات، المشاغل، أماكن التدريب)**

السبورة

لوحات العرض

التعلم المدمج

**25. المراجع**

أ- الكتب المطلوبة، والقراءات والمواد السمعية والبصرية المخصصة:

نظريّة الظروُف  
الـ طارنة د احمد شلبيك.

نظريّة الظروُف الظارنة الدرني

نظريّة العذر الفنافي

ابحاث مختلفة في الموضوع

ب- الكتب الموصى بها، وغيرها من المواد التعليمية الورقية والإلكترونية.

كتب الفقهاء الاحناف المالكية الشافعية الحنابلة

--

## 26. معلومات إضافية

--

مدرس أو منسق المادة: -----أ.د. جميلة الرفاعي ----- التوقيع: ----- التاريخ: -----  
----- مقرر لجنة الخطة/ القسم: ----- التوقيع -----

رئيس القسم: ----- التوقيع -----  
----- مقرر لجنة الخطة/ الكلية: ----- التوقيع -----  
----- العميد: ----- التوقيع -----



# **حق المساطحة في الفقه الإسلامي- دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني**

إعداد

حنان محمد إبراهيم عوض

المشرف

الأستاذ الدكتور عدنان محمود العساف

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه  
في الفقه وأصوله

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

2022/م

## قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (حق المساطحة في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني)،  
وأجيزت بتاريخ: / 2022 /

### التوقيع

### أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور عدنان محمود العساف، مشرقاً

أستاذ دكتور / الفقه وأصوله

الدكتور

الدكتور

الدكتور

## الإهداء

\* إلى روح والدي رحمة الله

\* إلى أغلى الناس والذى متعها الله بالصحة والعافية.

\* إلى زوجي الحبيب د. أنور الشعر الذى له الفضل الأكبر بعد الله في إكمال دراستي

راجية من المولى أن تكون في ميزان حسناته.

\* إلى أبنائي الغوالى: الأستاذ رامي، والمهندسة فاديا، والمهندسة مرام، والدكتورة مها،

والمهندسة حنين.

\* إلى إخوتي وأخواتي الأحباء.

\* إلى أحفادى فرحة الدنيا وأحبابى.

أهدي هذا الإنجاز

الباحثة

حنان عوض

## شكر وتقدير

يقول الله تعالى: "ولا تنسوا الفضل بينكم" (البقرة، آية: 237).

الحمد لله والمنة لله من قبل ومن بعد، والشكر موصول إلى الفاضل الأستاذ الدكتور عدنان محمود العساف الذي أتقن احتراماً له، فقد جمع بين العلم وتواضع العلماء، والمحبة الغامرة لطلابه، فقد أحاطني بالرعاية والتوجيه من قبل أن أشرع بالدراسة معه والتلذذ عليه في مساقات الماجستير، ومن ثم في أثناء الإشراف على دراستي هذه إلى أن انتهيت منها واستوت على سوقها، فقد غرس في نفسي قوة الصبر، والهمة العالية، والعزمية، وتعاهدني بالنصح والإرشاد، وقد أفادت منه علماً، وخلفاً، وعطاءً. فجزاه الله عنّي خيراً الجزاء والله أعلم أن يحفظه ذخراً للعلم وطلبه، وأن يجزيه عنّا خيراً الجزاء، وأن يمتعه بالصحة والعافية.

والشكر موصول أيضاً للأستاذة الأفضل أعضاء لجنة المناقشة: —، و—، —، لما بذلوه من جهد في قراءة الرسالة وتقييمها لتقوييم ما أعوّج منها. كما أرجي الشكر الجزيل للأستاذة قسم الفقه وأصوله في الجامعة الأردنية جميعاً من تقاعده منهم ومن هو قائم على رأس عمله، ورحم الله من فارقنا، لما أحاطوني به وزملائي من حسن رعاية وطيبة معاملة.

وأجزل وأفر الشكر للأستاذ الدكتور عباس الباز لما قدمه لي من مشورة علمية وطيبة معاملة، فلم يتوان يوماً عن إبداء النصح والمشورة لي في سني دراستي، بارك الله به وبعلمه، وجراه عنّا خيراً الجزاء.

والشكر الوافر أقدمه مغلفاً بأجمل باقات الحب والاعتراض لرفيق دربي الدكتور أنور الشعري لدعمه المتواصل وتشجيعه الدائم لي. والله أعلم أن يحتسب ذلك في ميزان أعمال كل واحد منكم.

مع فائق احترامي

الباحثة

حنان عوض

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ج	الإهداء .....
د	شكر وتقدير .....
هـ	قائمة المحتويات .....
ي	الملخص .....
1	مقدمة .....
6	الفصل الأول: حق المساطحة: مفهومه، وتمييزه عمّا اشتبه به، ومشروعية، وتكيفه الفقهي .....
7	المبحث الأول: مفهوم حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....
7	المطلب الأول: مفهوم الحق والساطحة في حال إفرادهما .....
9	المطلب الثاني: مفهوم حق المساطحة كمصطلح مركب .....
12	المبحث الثاني: تمييز حق المساطحة عمّا شابهه من الحقوق والعقود .....
12	المطلب الأول: تمييز حق المساطحة عن حق الانتفاع .....
14	المطلب الثاني: التمييز بين حق المساطحة وبين عقود البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T) .....
20	المطلب الثالث: تمييز حق المساطحة عن المغارة .....
21	المطلب الرابع: تمييز حق المساطحة عن حق التعلي .....
23	المبحث الثالث: مشروعية حق المساطحة .....
24	المطلب الأول: مشروعية بيع حق من حقوق الملكية منفرداً عن رقبتها .....
26	المطلب الثاني: مشروعية تأثيث بيع الحقوق .....

الصفحة	الموضوع
33	<b>المطلب الثالث: مشروعية حق المساطحة من الكتاب، والسنة، والأثر، والقواعد الفقهية، والمعقول .....</b>
40	<b>المبحث الرابع: تكييف الفقه لحق المساطحة .....</b>
41	<b>المطلب الأول: تكييف حق المساطحة على حق الحكر .....</b>
43	<b>المطلب الثاني: تكييف حق المساطحة على البيع .....</b>
45	<b>المطلب الثالث: تكييف حق المساطحة على الإجارة .....</b>
46	<b>المطلب الرابع: تكييف المختار لحق المساطحة .....</b>
51	<b>الفصل الثاني: أسباب كسب حق المساطحة في الفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني .....</b>
52	<b>المبحث الأول: كسب حق المساطحة بالاتفاق (العقد) .....</b>
53	<b>المطلب الأول: مفهوم الاتفاق والعقد .....</b>
55	<b>المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بأركان العقد .....</b>
38	<b>المبحث الثاني: كسب حق المساطحة بالوصية والميراث وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>
84	<b>المطلب الأول: كسب حق المساطحة بالوصية .....</b>
86	<b>المطلب الثاني: كسب حق المساطحة بالميراث .....</b>
89	<b>المبحث الثالث: كسب حق المساطحة بمرور الزمن (التقادم) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>
89	<b>المطلب الأول: مفهوم التقادم وأثره في ملكية حق المساطحة .....</b>
39	<b>المطلب الثاني: المدة المعتبرة لمرور الزمن (التقادم) المانعة لسماع .....</b>
96	<b>الفصل الثالث: الآثار المترتبة على إنشاء حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني .....</b>
97	<b>المبحث الأول: حقوق صاحب حق المساطحة (المساطح) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>

الموضوع	الصفحة
المطلب الأول: الحق في تسلُّم الأرض محل حق المساطحة ..... المطلب الثاني: حق الاستعمال، والاستغلال للأرض، والتصرف فيما يحده المساطحة فوقها ..... المطلب الثالث: الحق في التصرف بحق المساطحة نفسه ..... المطلب الرابع: الحق في رهن حق المساطحة ..... المطلب الخامس: الحق في تقرير الحقوق المجردة على محل حق المساطحة المبحث الثاني: التزامات صاحب حق المساطحة (المساطح) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني ..... المطلب الأول: المحافظة على العين محل حق المساطحة ..... المطلب الثاني: الالتزام بما تم الاتفاق عليه بالعقد ..... المطلب الثالث: الالتزام بتحملضرر الذي يلحق بالآخرين نتيجة استعمال صاحب حق المساطحة لحمه ..... المطلب الرابع: الالتزام بدفع الأجرة المقررة في العقد ..... المبحث الثالث: حقوق مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني ..... المطلب الأول: الحق في التصرف في ملكية الأرض ..... المطلب الثاني: إمكانية استغلال باطن الأرض وإنشاء حقوق ارتفاق عليها ... المطلب الثالث: الحق في الكنز والمعادن الموجودة في باطن الأرض ..... المطلب الرابع: الحق في أجرة سطح الأرض والحق في الحصول على تعويض عن الأضرار التي تصيب الأرض ..... المبحث الرابع: التزامات مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني ..... المطلب الأول: التزامات مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي ..... المطلب الثاني: التزامات مالك الأرض في القانون المدني الأردني .....	97 101 103 111 117 120 121 122 126 131 133 133 137 138 145 148 148 149

الصفحة	الموضوع
	<b>الفصل الرابع: أسباب انقضاء حق المساطحة والآثار المترتبة عليه وفقاً للفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني .....</b>
151	.....
158	<b>المطلب الرابع: الفسخ للظروف الطارئة .....</b>
	<b>المبحث الثاني: انقضاء حق المساطحة بالانفاسخ وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>
167	.....
167	<b>المطلب الأول: الانفاسخ لهلاك المعقود عليه قبل القبض .....</b>
174	<b>المطلب الثاني: الانفاسخ لغصب الأرض محل حق المساطحة .....</b>
178	<b>المطلب الثالث: الانفاسخ لانتهاء مدة حق المساطحة .....</b>
	<b>المبحث الثالث: انقضاء حق المساطحة باتحاد الذمة ورفعه بالإقالة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>
183	.....
183	<b>المطلب الأول: انقضاء حق المساطحة باتحاد الذمة .....</b>
186	<b>المطلب الثاني: رفع حق المساطحة بالإقالة .....</b>
	<b>المبحث الرابع: الآثار المترتبة على انقضاء حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني .....</b>
188	.....
188	<b>المطلب الأول: رد الأرض محل حق المساطحة لمالكها .....</b>
190	<b>المطلب الثاني: مصير المنشآت والغراس المقامة على محل حق المساطحة بعد انقضاء المدة .....</b>
	<b>الفصل الخامس: تطبيق أساليب استثمارية معاصرة على حق المساطحة وأحكامها</b>
197	<b>المبحث الأول: مفهوم الاستثمار وأسسها الخاصة بحق المساطحة .....</b>
198	<b>المطلب الأول: مفهوم الاستثمار .....</b>
198	<b>المطلب الثاني: الأسس الاستثمارية الخاصة بحق المساطحة .....</b>
201	<b>المبحث الثاني: الأسباب الدافعة للاستثمار من خلال حق المساطحة وأهدافها المرجوة .....</b>
209	<b>المطلب الأول: الأسباب الدافعة للاستثمار من خلال حق المساطحة .....</b>

الصفحة	الموضوع
204	المطلب الثاني: الأهداف المرجوة من الاستثمار من خلال حق المساطحة ....
212	المبحث الثاني: تطبيق بعض الأساليب الاستثمارية المعاصرة على حق المساطحة وأحكامها .....
212	المطلب الأول: إصدار صكوك حق المساطحة وحكمها .....
219	المطلب الثاني: إجارة حق المساطحة إجارة منتهية بالتمليك وحكمها .....
224	المطلب الثالث: مشاركة حق المساطحة وحكمها .....
229	المطلب الرابع: إنشاء شركة مساهمة في حق المساطحة وحكمها .....
236	الخاتمة ..
238	الوصيات ..
239	ثبات المصادر والمراجع ..
271	فهرس الآيات الكريمة ..
272	فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ..
274	الملخص باللغة الإنجليزية ..

# حق المساطحة في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني

إعداد

حنان محمد إبراهيم عوض

المشرف

الأستاذ الدكتور عدنان محمود العساف

## الملخص

تناولت هذه الدراسة موضوع "حق المساطحة في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني"، واحتوت على خمسة فصول وخاتمة، حيث هدفت إلى الوقوف على ماهية حق المساطحة من خلال استخدام المنهج النقلي في إيراد النصوص، والمنهج الاستقرائي في تتبع أحكام هذا الحق وبيان مفهومه، وتمييزه عمّا شابهه من الحقوق والعقود، والمنهج التحليلي في توضيح تكييفه الفقهي، ومشروعيته، وأسباب كسبه، وآثاره، وانقضاؤه، والمنهج الاستباطي للوقوف على إمكانية الإقادة من هذا الحق اقتصاديًّا بتطبيق أساليب استثمارية معاصرة عليه، بأسس خاصة به، وأسباب دافعة لها، وأهداف مرجوة منها، والمنهج المقارن بمقارنة آراء الفقهاء في المسائل المختلف فيها، ومقارنة الأحكام الواردة في القانون المدني الأردني المتعلقة بحق المساطحة بالأحكام الواردة بالفقه الإسلامي المتعلقة به. وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات من أهمها التكيف الفقهي لحق المساطحة هو أنه حق ينشأ عن عقد مستجد محدد المدة له خصائصه وموسيغاته؛ وذلك لعدم انطباقه انتسابًا كلًّا على أي من العقود المسمى، أبيح لحاجة الناس لمثل هذه العقود للاستثمار، فما هو إلا ملك لحق القرار في عقار؛ وهو حق يتعلق بمنفعة عين فكان مالًا، وما يتعلق به له حكم العين، حيث يمنح صاحبه الصلاحية في إنشاء بناء أو غراس في أرض مملوكة لغيره، ويكون له كامل الصلاحية في كل أنواع التصرفات المقررة له بصفته مالكًا لها دون الأرض، ويُحدَّد بموجبه التزامات وحقوق كلٍّ من طرفيه. وأن حق المساطحة يؤسس لاستثمارات مالية واقتصادية فاعلة، فهو حق قابل للتطور، ويمكن صياغته بما يتلاءم مع المستجدات المعاصرة بما يحقق الأهداف المنشودة منه كأسلوب استثماري يمتاز بصبغة قانونية، وخصائص تتفع العاديين، وتغنى الاقتصاد، وُستثمر أراضي كثيرة وعقارات مجده، كالأراضي الوقفية، والأراضي الاستثمارية أو السياحية المملوكة ملكية عامة.

## مقدمة

إن الحمد لله أحمده وأستعينه وأستغفره، والصلوة والسلام على النبي الأمين، محمد بن عبد الله- صلى الله عليه وسلم.

أما بعد:

فقد أكرمنا الله بالشريعة الإسلامية التي جاءت شاملة لجميع نواحي الحياة والتي من خواصها أنها صالحة لكل زمان ومكان، وتتمتع بمرونة وسماحة وسعة لتواكب أحوال الناس وتغيير ظروفهم، فتحقق المقاصد العظيمة التي جاءت لأجلها وهي رعاية مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم، وتحقيق السعادة لهم، ونشر الرحمة، والعدل، والإحسان، وتيسير معيشتهم، ورفع الحرج والمشقة عنهم.

وظهر حديثاً مصطلحات كثيرة لم تكن متداولة عند الفقهاء سابقاً منها "حق المساطحة" وهو أحد الحقوق العينية في القانون المدني الأردني، فهو اتفاق بين مالك الأرض وآخر (المساطح) بإقامة أبنية أو غراس على أرضه، بحيث يكون لهذا الآخر التصرف في تلك المحدثات أو المنشآت أو الغراس بكل أنواع التصرفات المقررة لمالك الشيء من إفراغ، ورهن، وتأجير، وغيرها بصفته مالكاً لها دون الأرض، فإجراء حق المساطحة يقتضي قيام ملكيتين مختلفتين على الأرض نفسها، ملكية الأرض وتعود لمالكيها وملكية المنشآت والغراس وتعود لصاحب حق المساطحة.

ويعد هذا الحق من الأدوات الاستثمارية التي اتجهت إليها بعض الدول في الوقت الحالي لتنفيذ المشاريع التنموية واستقطاب رؤوس الأموال الخارجية بتمليك أرض لفترات طويلة ومحدة، تهدف إلى تحقيق مصلحة الدولة بالاحتفاظ بملكيتها للأراضي الحيوية، والتي لا تعزم على تملكها للجمهور، أو للمستثمر الاجنبي، ومصلحة المستثمر بتحقيق عوائد كبيرة من خلال الحصول على أرض بأجرة زهيدة بالمقارنة مع ثمن الأرض، وبموقع متميز، والاستفادة من الأرض لفترة طويلة، مما يحقق له استعادة رأس ماله، ويحقق له العوائد الربحية التي يسعى لتحقيقها، والمتمثلة باستثمار حق المساطحة، إذ إن استثماره لا يقتصر على الدول فحسب، بل قد يتعامل به الأفراد أو الشركات.

وأقر الفقه الإسلامي حقوقاً شبيهة بهذا الحق، ذات مصطلحات متقاربة لمعنى المساطحة، وثيقة الصلة به، كما احتوى على فروع فقهية كثيرة مدونة في كتب الفقه يمكن الاستقادة منها في تقرير أحكام هذا الحق، وبيان مشروعيته، وفي إثراء موضوع البحث.

## أولاً: مشكلة الدراسة

تتضخ مشكلة الدراسة بتناول عقد من العقود المستحدثة في القانون المدني الأردني التي ينشأ عنها حق عيني ألا وهو حق المساطحة، والأحكام الفقهية المتعلقة به، حيث تحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- 1- ما مفهوم حق المساطحة في الفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني؟
- 2- ما مشروعية حق المساطحة؟
- 3- ما التكييف الفقهي لحق لساطحة؟
- 4- ما أسباب كسب حق المساطحة؟
- 5- ما الآثار المترتبة على إنشاء حق المساطحة؟
- 6- كيف ينقض حق المساطحة، وما الآثار التي يرتبها انقضاؤه؟
- 7- كيف يمكن الإفادة من حق المساطحة في الاستثمارات المعاصرة؟

## ثانياً: أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة من خلال النقاط الآتية:

- 1- دراسة حق عيني ورد في القانون المدني الأردني وهو حق المساطحة، والاجتهاد في اثبات مشروعيته في الفقه الإسلامي، وإغناء الفقه الإسلامي بمقارنات مع القانون المدني الأردني، وإثبات أحكام جديدة في سبيل تحقيق مرونة الفقه الإسلامي
- 2- توسيع أطر الاستثمار بدراسة إمكانية الإفاداة من هذا الحق اقتصادياً، مما يسهم في استثمار الأموال وإقامة المشاريع بما يمنحه هذا الحق من مزايا للمساطحة حق عيني عقاري أصلي متفرع من حق الملكية، مما ينعش المنطقة اقتصادياً، ويعمل على توفير فرص عمل لأفرادها، مع بقاء الأرض ل أصحابها الأصلي.
- 3- إفاداة الباحثين في الفقه الإسلامي، حيث تشكل هذه الدراسة مرجعاً لهم فيما يتعلق بحق المساطحة، كما تساعد دوائر الإفتاء في بيان الحكم الشرعي فيما يعرض عليهم من مسائل تخص حق المساطحة، إذ تُعدّ مؤصلة لحق المساطحة من الناحية الفقهية.

## ثالثاً: أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- توضيح مفهوم حق المساطحة في الفقه الإسلامي.

- 2- بيان مشروعية حق المساطحة.
- 3- الوصول إلى تحديد التكييف الفقهي لحق المساطحة.
- 4- بيان أسباب كسب حق المساطحة المقررة أصلًا من القانون المدني الأردني، وتوضيح مشروعية هذه الأسباب في الفقه الإسلامي.
- 5- تتبع آثار حق المساطحة على طرفي العقد المنشئ لهذا الحق، وبيان رأي الفقه الإسلامي في كل أثر من هذه الآثار.
- 6- دراسة كيفية انقضاء حق المساطحة في الفقه الإسلامي ومقارنته بالقانون المدني الأردني، وبيان الآثار المترتبة على انقضائه.
- 7- توسيع الإطار الاستثماري من خلال حق المساطحة بتطبيق أساليب استثمارية معاصرة وفق أسس خاصة محددة به، وأسباب دافعة لها، وأهداف مرجوة منها.

#### رابعًا: الدراسات السابقة

لم تقف الباحثة على مؤلف خاص في حق المساطحة في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني، وذلك حسب جهدها المتواضع في الكشف عن ذلك، ولكن وجدت مواضيع قانونية تتعلق بحق المساطحة مع مقارنة بسيطة مع الفقه الإسلامي، وهي كما يأتي:

- 1- **حق المساطحة:** دراسة مقارنة، زينة غانم يونس العبيدي، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2002، ط 1، حيث قامت الباحثة في بحث حق المساطحة بالقانون المدني العراقي، وقارنته بالقوانين الأخرى ومنها القانون المدني الأردني، وقامت بعمل مقارنة مع الفقه الإسلامي في المطلب الأول من المبحث الثاني، والمبحث الرابع من الفصل الأول، حيث درست عقدين من عقود الوقف وهي الحكر والإيجارتين، وبينت أوجه الاختلاف بينهما وبين حق المساطحة، وتختلف هذه الدراسة في أنها درست مفهوم حق المساطحة في الفقه الإسلامي، وأنثبتت مدى مشروعيته، وعملت على الوصول إلى تحديد التكييف الفقهي له، وبينت أسباب كسبه ومشروعيتها، وتتبع آثار هذا الحق على صاحبه، وعلى مالك الأرض مع بيان رأي الفقه الإسلامي في كل أثر من هذه الآثار ومقارنته بالقانون المدني الأردني، وعملت على توسيع الإطار الاستثماري من خلال حق المساطحة بتطبيق أساليب استثمارية معاصرة وفق أسس خاصة محددة به، وأسباب دافعة لها، وأهداف مرجوة منها.
- 2- أبحاث قامت بدراسة حق المساطحة وتضمنها دراسة فقهية أو شرعية، ذكر منها ما يأتي على سبيل المثال لا الحصر:

أ- المساطحة دراسة مقارنة بين أحكام الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية، علي نصرت الأسعدي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، العدد 25، آذار - 2015م، إذ كان البحث في أغلبه دراسة قانونية، وتطرق الباحث في المبحث الثالث إلى مقارنة حق المساطحة بحق التعلّي في الفقه الإسلامي، إذ تلقي هذه الدراسة مع الباحث في هذه النقطة في تمييز حق المساطحة عمّا اشتبه به.

ب- المساطحة والمغارسة (دراسة مقارنة بين القانون العراقي والأردني وأحكام الفقه الإسلامي)، علي نصرت الأسعد، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، ع 26، 1436هـ- 2015م، تناول الباحث المساطحة والمغارسة في التشريعات الأردنية، وتناول في المبحث الثاني المساطحة والمغارسة في الفقه الإسلامي، إذ تلقي هذه الدراسة مع الباحث في هذه النقطة في تمييز حق المساطحة عمّا اشتبه به.

ج- أحكام عقد المساطحة في الشريعة الإسلامية والقانون العراقي، للباحث عمار محمود خلف، مجلة كلية المعارف الجامعية، مج 30، ع 1، 2020، إذ ركز الباحث على الناحية القانونية في هذا البحث وتناول في جزئية منه الناحية الفقهية في حق المساطحة، حيث قام بتكييفه على أنه عقد إجارة للأرض، وبين رأي الفقه في إجارة الأرض بعوض، حيث تلقي هذه الدراسة في تكيف حق المساطحة على الإجارة، ولكنها اختلفت مع الباحث في النتيجة.

وتحتلت هذه الدراسة عن تلك الأبحاث في أنها قامت بدراسة أصول حق المساطحة فقهياً ومقارنته بالقانون المدني الأردني، وإثبات مشروعيته، وتكيفه في الفقه الإسلامي، وأوضحت أسباب كسبه وأثاره فقهياً وقانونياً، وانقضاؤه، وقامت بتوسيع الإطار الاستثماري لهذا الحق بتطبيق صيغ استثماري معاصرة عليه، بأسس خاصة به، وأسباب دافعة لها، وأهداف مرجوة منها.

3- أبحاث قانونية تطرقت لحق المساطحة في القانون ولم تطرق له فقهياً، ذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

أ- حق السطحية بين القانون والواقع، للباحثة سارة أوسمة، مجلة الأبحاث والدراسات القانونية، العدد السابع، 2016، ويبحث في حق المساطحة في القانون المغربي.

ب- المساطحة بين مفهومي العقد والحق، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، علي نصرت الأسعدي، المجلد الخامس، العدد التاسع عشر، 2016، وقام الباحث فيه بتكييف حق المساطحة من الناحية القانونية هل هو حق أم عقد منشئ لحق؟ وهو بحث في القانون العراقي.

ج- حق المساطحة وإشكالياته، ربياز أردلان بكر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد السادس،

العدد الأول، 2018، حيث قام الباحث ببحث الإشكاليات المتوقعة من التعامل بحق المساطحة في العراق.

وأختلفت هذه الدراسة عن تلك الأبحاث في أنها بحثت في حق المساطحة في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بالقانون المدني الأردني، وتختلفت هذه الدراسة في أنها قامت بدراسة أصول حق المساطحة فقهياً ومقارنته بالقانون المدني الأردني، وإثبات مشروعيته، وتكيفه في الفقه الإسلامي، وأوضحت أسباب كسبه وأثاره فقهياً وقانونياً، وانقضاؤه، وقامت بتوسيع الإطار الاستثماري لهذا الحق بتطبيق صيغ استثمارية معاصرة عليه، بأسس خاصة به، وأسباب دافعة لها، وأهداف مرجوة منها.

#### **خامساً: منهج البحث**

اعتمدت الباحثة المناهج الآتية في البحث:

- 1- المنهج الاستقرائي، وذلك بجمع المادة العلمية من أهم كتب الفقه على المذاهب الفقهية الأربع، إضافة إلى كتب التفسير، وكتب آيات الأحكام، ومصادر الحديث النبوى الشريف، وكتب الترجم، والمراجع الحديثة التي تتناول موضوع الدراسة.
- 2- المنهج التحليلي، وذلك بتحليل آراء الفقهاء التي يستند إليها في المسائل المعروضة في البحث.
- 3- المنهج الاستباطي وذلك ببيان إمكانية الإفادة من هذا الحق اقتصادياً.
- 4- المنهج المقارن بمقارنة آراء الفقهاء في المسائل المختلف فيها، ومقارنة الأحكام الواردة في القانون المدني الأردني المتعلقة بحق المساطحة بالأحكام الواردة بالفقه الإسلامي المتعلقة به، وبيان وجه الشبه والاختلاف فيما بينهما.

وقد اتبعت الباحثة في تنظيم الرسالة منهجاً علمياً، كعزو الآيات وتخرير الأحاديث مع بيان صحة الحديث ودرجه، والترجمة للأعلام الذين يرد ذكرهم في ثنايا البحث.

#### **سادساً: التحديات التي واجهت الباحثة**

ومن التحديات التي واجهت الباحثة في هذه الدراسة ما يأتي:

- 1- حداثة الموضوع، وندرة الأبحاث، وقلة ما كتب في هذا المجال من الناحية الفقهية.
- 2- ارتباط هذا الموضوع بالقانون؛ مع قلة ما كتب في هذا المجال في الجانب القانوني.

#### **سابعاً: الهيكل التنظيمي للدراسة:**

ت تكون هذه الدراسة من خمسة فصول وخاتمة، وهي كما يأتي:

**الفصل الأول: حق المساطحة: مفهومه، وتمييزه عمّا اشتبه به، ومشروعيته، وتكييفه الفقهي ،  
ويتضمن أربعة مباحث:**

**المبحث الأول: مفهوم حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن  
مطلبان:**

**المطلب الأول: مفهوم الحق والمساطحة في حال إفرادهما**

**المطلب الثاني: مفهوم حق المساطحة كمصطلح مركب**

**المبحث الثاني: تمييز حق المساطحة عما شابهه من الحقوق والعقود ويتضمن أربعة مطالب :**

**المطلب الأول: تمييز حق المساطحة عن حق الانتفاع**

**المطلب الثاني: تمييز حق المساطحة عن عقود البناء والتشغيل ونقل الملكية(BOT)**

**المطلب الثالث: تمييز حق المساطحة عن المغارسة**

**المطلب الرابع: تمييز حق المساطحة عن حق التعلّي**

**المبحث الثالث: مشروعية حق المساطحة ويتضمن ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: مشروعية بيع حق من حقوق الملكية منفرداً عن رقبتها**

**المطلب الثاني: مشروعية تأثيث بيع الحقوق**

**المطلب الثالث: مشروعية حق المساطحة من الكتاب، والسنة، والأثر، والقواعد الفقهية، والمعقول**

**المبحث الرابع: التكييف الفقهي لحق المساطحة ويتضمن أربعة مطلب:**

**المطلب الأول: تكييف حق المساطحة على حق الحكر**

**المطلب الثاني: تكييف حق المساطحة على البيع**

**المطلب الثالث: تكييف حق المساطحة على الإجارة**

**المطلب الرابع: التكييف المختار لحق المساطحة**

**الفصل الثاني: أسباب كسب حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: كسب حق المساطحة بالاتفاق (العقد)، ويتضمن مطلبان:**

**المطلب الأول: مفهوم الاتفاق والعقد**

**المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بأركان العقد**

**المبحث الثاني: كسب حق المساطحة بالوصية والميراث وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن مطلبان:**

**المطلب الأول: كسب حق المساطحة بالوصية**

**المطلب الثاني: كسب حق المساطحة بالميراث**

**المبحث الثالث: كسب حق المساطحة بمرور الزمن (التقادم) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن مطلبان:**

**المطلب الأول: مفهوم التقادم وأثره في ملكية حق المساطحة**

**المطلب الثاني: المدة المعتبرة لمرور الزمن (التقادم) المانعة لسماع الدعوى**

**الفصل الثالث: الآثار المترتبة على إنشاء حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني ، ويتضمن أربعة مباحث:**

**المبحث الأول: حقوق صاحب حق المساطحة (المساطح) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن خمسة مطالب:**

**المطلب الأول: الحق في تسلم الأرض محل حق المساطحة**

**المطلب الثاني: حق الاستعمال، والاستغلال للأرض، والتصرف فيما يحدثه المساطح فوقها**

**المطلب الثالث: الحق في التصرف بحق المساطحة نفسه**

**المطلب الرابع: الحق في رهن حق المساطحة**

**المطلب الخامس: الحق في تقرير الحقوق المجردة على محل حق المساطحة**

**المبحث الثاني: التزامات صاحب حق المساطحة (المساطح) وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن أربعة مطالب:**

المطلب الأول: المحافظة على العين محل حق المساطحة

المطلب الثاني: الالتزام بما تم الاتفاق عليه بالعقد

المطلب الثالث: الالتزام بتحمل الضرر الذي يلحق الآخرين نتيجة استعمال المساطح لحقه

المطلب الرابع: الالتزام بدفع الأجرة المقررة في العقد

**المبحث الثالث: حقوق مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن أربعة مطالب:**

المطلب الأول: الحق في التصرف في ملكية الأرض

المطلب الثاني: إمكانية استغلال باطن الأرض وإنشاء حقوق ارتفاق عليها

المطلب الثالث: الحق في الكنز والمعادن الموجودة في باطن الأرض

المطلب الرابع: الحق في أجرة سطح الأرض والحق في الحصول على تعويض عن الأضرار التي تصيب الأرض

**المبحث الرابع: التزامات مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن مطلبان:**

المطلب الأول: التزامات مالك الأرض وفقاً للفقه الإسلامي

المطلب الثاني: التزامات مالك الأرض في القانون المدني الأردني

**الفصل الرابع: أسباب انقضاء حق المساطحة والآثار المترتبة عليه وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن أربعة مباحث:**

**المبحث الأول: انقضاء حق المساطحة بالفسخ وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني، ويتضمن أربعة مطالب:**

المطلب الأول: الفسخ لجهالة مدة حق المساطحة

**المطلب الثاني:** الفسخ لامتناع صاحب حق المساطحة من دفع الأجرة

**المطلب الثالث:** الفسخ لامتناع صاحب الأرض من تسليم المعقود عليه

**المطلب الرابع:** الفسخ للظروف الطارئة

**المبحث الثاني:** انقضاء حق المساطحة بالانفساخ وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني،

ويتضمن ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** الانفساخ لهلاك المعقود عليه قبل القبض

**المطلب الثاني:** الانفساخ لغصب الأرض محل حق المساطحة

**المطلب الثالث:** الانفساخ لانتهاء مدة حق المساطحة

**المبحث الثالث:** انقضاء حق المساطحة باتحاد الذمة ورفعه بالإقالة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون

المدني الأردني، ويتضمن مطلبان:

**المطلب الأول:** انقضاء حق المساطحة باتحاد الذمة

**المطلب الثاني:** رفع حق المساطحة بالإقالة

**المبحث الرابع:** الآثار المترتبة على انقضاء حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني

الأردني، ويتضمن مطلبان:

**المطلب الأول:** رد الأرض محل حق المساطحة لمالكها

**المطلب الثاني:** مصير المنشآت والغراس المقاومة على محل حق المساطحة بعد انقضاء المدة

**الفصل الخامس:** تطبيق أساليب استثمارية معاصرة على حق المساطحة وأحكامها، ويتضمن ثلاثة

مباحث:

**المبحث الأول:** مفهوم الاستثمار وأسسها الخاصة بحق المساطحة، ويتضمن مطلبان:

**المطلب الأول:** مفهوم الاستثمار

**المطلب الثاني:** الأسس الاستثمارية الخاصة بحق المساطحة

**المبحث الثاني: الأسباب الدافعة للاستثمار من خلال حق المساطحة وأهدافها المرجوة، ويتضمن**

**مطلبان:**

**المطلب الأول: الأسباب الدافعة للاستثمار من خلال حق المساطحة**

**المطلب الثاني: الأهداف المرجوة من الاستثمار من خلال حق المساطحة**

**المبحث الثاني: تطبيق بعض الأساليب الاستثمارية المعاصرة على حق المساطحة وأحكامها، ويتضمن**

**أربعة مطالب:**

**المطلب الأول: إصدار صكوك حق المساطحة وحكمها**

**المطلب الثاني: إجارة حق المساطحة إجارة منتهية بالتمليك وحكمها**

**المطلب الثالث: مشاركة حق المساطحة وحكمها**

**المطلب الرابع: إنشاء شركة مساهمة في حق المساطحة وحكمها**

**خاتمة تتضمن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة.**

## الفصل الأول

**حق المساطحة: مفهومه، وتمييزه عما اشتبه به، ومشروعيته، وتكييفه الفقهي**

**المبحث الأول: مفهوم حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني**

**المبحث الثاني: تمييز حق المساطحة عما شابهه من الحقوق والعقود**

**المبحث الثالث: مشروعية حق المساطحة**

**المبحث الرابع: التكييف الفقهي لحق المساطحة**

تعود نشأة حق المساطحة تارياً إلى القانون الروماني وكان يسمى (الأمفيتوز)،<sup>(1)</sup> وبعدها انتقل إلى القانون الفرنسي، وكان من المقرر أن يكون حقاً دائماً، ولكن تم جعله مؤقتاً لمدة أقصاها تسعة وتسعون سنة أو ثلاثة أجيال،<sup>(2)</sup> وقد أقرَّ المُشرعُ الأردني حق المساطحة في القانون المدني رقم 43 لسنة 1976 (من المادة 1225 إلى المادة 1232)، وستقوم الباحثة في هذا الفصل بتوضيح مفهوم حق المساطحة في الفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني، وتحديد أوجه الانفاق والاختلاف بينه وبين بعض الحقوق والعقود الفريبية الشبة به، وإثبات مشروعيته من خلال نصوص الكتاب، والسنة، والمعقول، والوصول إلى التكيف الفقهي له من خلال دراسة بعض العقود الواردة في الفقه الإسلامي.

**المبحث الأول: مفهوم حق المساطحة وفقاً للفقه الإسلامي وفي القانون المدني الأردني**  
 للوقوف على ماهية حق المساطحة يجب بداية التعرض لمفهومه في اللغة، وفي الاصطلاح وفقاً للفقه الإسلامي، وفي القانون المدني الأردني، حيث ستقوم الدراسة بذلك فيما يأتي:

**المطلب الأول: مفهوم الحق والمساطحة في حال إفرادهما**  
 حق المساطحة لفظ مركب من كلمتين (حق) و(ساطحة)، وتعريف اللفظ المركب يتوقف على تعريف مفرداته، فيتعين علينا أن نقف على تعريف كلمة "حق" وكلمة "ساطحة" في حال إفرادهما، ومن ثم تعريف "حق المساطحة" كمصطلح مركب.

**الفرع الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني**  
 الحق في اللغة هو ما يدل على إحكام الشيء وصحته. ويقال حق الشيء وجب<sup>(3)</sup> وثبت، وبلغ حقيقة الأمر؛ أي يقين شأنه، وحق الشخص حظه ونصيبه الذي فرض له.<sup>(4)</sup> فالحق بالمعنى اللغوي هو الوجوب، والثبوت يقيئاً، والإحكام الصحيح للشيء، والحظ، والنصيب المفروض.

(1) العبيدي، علي هادي، 2005، *الوجيز في شرح القانون المدني (الحقوق العينية)*، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - الأردن، ص 266، وانظر: السنوري، عبد الرزاق أحمد، 1963م، *الوسيط في شرح القانون المدني (العقود الواردة على الانفاع بالشيء)*، ط 2، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ج 6، مج 2، ص 1435.

(2) السنوري، *الوسيط في شرح القانون المدني* ص 1436.

(3) ابن فارس، أحمد بن زكريا، (ت: 395هـ)، *معجم مقاييس اللغة*، (د. ط)، 6، م، (تحقيق: عبد السلام محمد)، دار الفكر ، 1399هـ- 1979م، (50 / 10).

(4) ابن منظور، جمال الدين، محمد بن مكرم، (ت: 711هـ)، *لسان العرب*، ط 1، 15، م، دار صادر - بيروت، 1414هـ، (15 / 2)..

والحق في اصطلاح الفقه الإسلامي: "اختصاص مُظهر فيما يقصد له شرعاً".<sup>(1)</sup> وعرف المعاصرون الحق بأنه: اختصاص يقر الشرع به سلطة أو تكليفاً.<sup>(2)</sup>

ويرى العبادي أن التعريف الاصطلاحي للحق يدل على أن الفقهاء القدامى قد عرّفوا الحق تعريفاً صحيحاً؛ فالحق لا وجود له إلا بوجود الاختصاص، الذي يعبر عن العلاقة التي تقوم بين الشخص والحق، بحيث يكون له وحده الاستئثار بالصلاحيات والسلطات الثابتة له شرعاً في علاقة صاحب الحق في محله، فتعريف الحق بأنه (اختصاص) هو الذي انتهى إليه البحث القانوني، ووصف الاختصاص بأنه "مُظهر فيما يقصد له" يوضح أن طبيعة هذا الاختصاص قائمة على وجود آثار، ونتائج، وثمار تخص صاحب الحق دون غيره في الأشياء المادية أو المعنوية التي شرع الحق فيها.<sup>(3)</sup>

فالحق لا يشمل الأشياء المادية كالاعيان المملوكة، وإنما هو تكليف أو سلطة يمنحها الشارع للشخص.<sup>(4)</sup>

والحق عند القانونيين: هو رابطة قانونية يخول القانون بمقتضاه شخساً التسلط على شيء محدد أو اقتضاء أداء شيء معين من شخص آخر على وجه الاستئثار والانفراد.<sup>(5)</sup>

فالحق يتكون من عناصر عدة وهي: أن يختص شخص ما بشيء معين على سبيل الانفراد والاستئثار، وتسلطه عليه، وقدرته على التصرف في ذلك الشيء، ومن عناصره أيضاً احترام الآخرين لهذا الحق، وذلك بالامتناع عن أي عمل يؤدي إلى الإضرار بصاحب هذا الحق في تسلطه واستئثاره به، ويتمتع صاحب الحق بالحماية القانونية، لعدم استطاعته حماية حقه بنفسه، إذ لا بد من تدخل السلطات العامة لحمايته.<sup>(6)</sup>

وترى الباحثة أنَّ الشَّرْع أو القَانُون هو المخول بمنح الحقوق أو سلبها، فالحق ليس مكتسباً

(1) كتاب طريقة الخلاف بين الشافعية والحنفية للقاضي الحسين بن محمد المرزوقي، (ت: 462 هـ)، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم 1523، فقه شافعي، نقلًا عن: العبادي، عبد السلام، 2000م، الملكية في الشريعة الإسلامية: طبيعتها ووظائفها وقيودها دراسة مقارنة، مؤسسة الرسالة- بيروت، ج 1، ص 96.

(2) الزرقا، مصطفى أحمد، 1420 هـ- 1999م، المدخل إلى نظرية الالتزام العامة، ط 1، دار القلم- دمشق، ص 19.

(3) العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ج 1، ص 96- 97.

(4) الزرقا، المدخل إلى نظرية الالتزام العامة، ص 21.

(5) عيد، إدوارد، وعيد، كريستيان، 2012، الحقوق العينية العقارية الأصلية، ط 2، المنشورات الحقوقية صادر- بيروت- لبنان، ص 7.

(6) انظر: الزرقا، المدخل إلى نظرية الالتزام، ص 20، والصدفة، عبد المنعم فرج، 1978، أصول القانون، (د. ط)، دار النهضة العربية-

بيروت، ص 314، البدراوي، عبد المنعم، 1996، المدخل للعلوم القانونية، (د. ط)، دار النهضة العربية- بيروت، ص 445.